

6705- حكم أخذ المرأة من مال زوجها للزكاة عن نفسها - نور

على الدرب

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم في اخر اسئلتني المستمعة مسك من اليمن تقول في حديث النبي صلى الله عليه واله وسلم فيما معناه يا معشر

النساء تصدقن فاني رأيتكن اكثر اهل النار - [00:00:00](#)

سؤالي هل ليا ناخذ من مال زوجي واتصدق به دون علمه مع العلم انني كلما كلمته في ذلك قال يكفي انني انا اقوم بهذا الامر فهل

يجزئ وذلك عني جزاكم الله خيرا - [00:00:12](#)

النبي صلى الله عليه وسلم عندما قال لهن تصدقن قال ولو من حليكن وقامت النساء يتصدقن منها من ترمي بقرضها ومنهم من ترمي

خاتمها واما مال الزوج فاذا كان لا يرضى ان - [00:00:25](#)

تصرف به المرأة وجب عليها الا تتصرف وما دام يقول يكفي انني انا افعل فهو صادق في هذا بالنسبة له فاذا قلت احب ان تعطيني

شيئا اتصدق به انا وفعل - [00:00:45](#)

كان ذلك لك - [00:01:03](#)